

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

ملتقى دولي افتراضي بعنوان:

تفعيل الدور التنموي للقطاع الخاص في عقود BOT كألية للنهوض باقتصاديات الدول

جامعة عباس لغرور - خنشلة -

21/20 فيفري 2024

مداخلة بعنوان:

تمويل المصارف الإسلامية للمشاريع المنجزة بعقود البناء والتشغيل والتحويل الـBOT باستخدام صيغ التمويل الإسلامية - المزايا والإشكالات العملية-

ضمن المحور الثالث: تمويل المشاريع المنجزة بعقد BOT (الصيغ والإشكالات العملية)

الأستاذ: يونس شعيب الرتبة العلمية: أستاذ الجامعة: جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية البريد الإلكتروني: y.chouaib@hotmail.com	الطالبة: بجاوي بثينة الرتبة العلمية: طالبة دكتوراه سنة ثالثة الجامعة: جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية البريد الإلكتروني: bedjaoui.b.25@gmail.com
---	---

السنة الجامعية 2023-2024

تهدف هذه الدراسة لتوضيح كيفية تمويل المصارف الإسلامية للمشاريع المنجزة بعقود البناء والتشغيل والتحويل BOT باستخدام صيغ التمويل الإسلامية -المزايا والإشكالات العملية-، من خلال عرض مفهوم عقود BOT وخصائصها والشروط الواجب توفرها في هذه العقود، وكذا مفهوم المصارف الإسلامية وخصائصها ومن ثم شرح مختلف الصيغ التمويلية الإسلامية لها وكيفية تطبيقها في تمويل المشاريع المنجزة بعقود BOT، للتطرق في الأخير إلى مزايا هذه العقود وإشكالاتها العملية وسلبيات استخدامها باستعمال المنهج الوصفي الاستقرائي. وقد توصلت نتائج الدراسة إلى أن عقود البناء والتشغيل والتحويل من أساليب الدولة في تنفيذ المشاريع التي تمكنها من الحصول على التمويل اللازم دون زيادة نفقاتها وأن للمصارف الإسلامية دور في استغلال الموارد المالية أفضل استغلال باستخدام صيغ التمويل الملائمة وطبيعة المشروع وشروطه، كما توصلت الدراسة إلى أنه مهما تعددت مزايا عقود BOT إلا أن لها عدة إشكالات عملية تنتج عن سوء التطبيق لهذه العقود وكذا عن الممارسات والمخالفات الإدارية والمالية عند التعاقد والتي تمنع من تحقيق الأهداف المرجوة من تنفيذ المشروع.

الكلمات المفتاحية: عقود BOT، مصارف إسلامية، صيغ تمويل، تمويل البنية التحتية، عقود البناء والتشغيل والتحويل.

Abstract:

This study aims to clarify how Islamic banks finances elaborate projects with build-operate-transfer (B.O.T) contracts using Islamic financing formulas -typical advantages and problems- by presenting the concept of B.O.T contracts, their characteristics and its conditions that has to be in these contracts, also the concept of the Islamic banks and its characteristics, and then explaining its various Islamic formulations and how to apply it in financing projects with B.O.T contracts, in order to reach at the end to the advantages of these contracts and the problems and the Negatives of its use using the descriptive inductive approach. The results of the study concluded that build, operate and transfer contracts are among the state's methods of implementing projects that enable it to obtain the necessary financing without increasing its expenses, and that Islamic banks have a role in making the best use of financial resources by using appropriate financing formulas and the nature of the project and its conditions, The study also found that no matter how many advantages B.O.T contracts have, they have several practical problems resulting from misapplication of these contracts, as well as administrative and financial practices and violations when contracting, which prevent the achievement of the desired goals of project implementation.

Keywords: B.O.T contracts, Islamic banks, financing formulas, infrastructure financing, build, operate and transfer contracts.

تعتبر عقود البناء والتشغيل والتحويل BOT من أكثر الطرق المعتمدة من قبل الحكومة لإنجاز مختلف المشاريع الاستثمارية في سبيل تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدولة دون زيادة حجم الإنفاق العام لها من خلال مساهمة القطاع الخاص في تنفيذ هذه المشاريع، ولتمويل هذه المشاريع الحكومية التي تشمل مختلف المجالات الاستثمارية ولا سيما العقارية تعمل المصارف الإسلامية على توفير التمويل الملائم وطبيعة المشروع الحكومي باستخدام عدة صيغ استثمارية إسلامية للاستفادة من المشروع وتحقيق النمو الاقتصادي والاجتماعي على سواء من خلال استغلالها الفعال للموارد المالية.

الإشكالية:

فكيف يتم تمويل المصارف الإسلامية للمشاريع المنجزة بعقود BOT باستخدام صيغ الاستثمار الإسلامية؟

أهمية البحث:

تتمثل أهمية هذه الدراسة في النقاط التالية:

- الدور الفعال للمصارف الإسلامية في استغلال الاستثمار في المشاريع المنجزة بعقود BOT باستخدام صيغ التمويل الإسلامية في تحقيق النمو الاقتصادي والاجتماعي.
- أهمية عقود BOT في إنجاز مشاريع البنية التحتية التي تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدولة والتخفيف من النفقات العامة لها.
- الحاجة لمعرفة صيغ التمويل الإسلامي الملائمة لتمويل مختلف المشاريع المنجزة بعقود البناء والتشغيل والتحويل BOT من أجل تطبيقها في الواقع العملي بالشكل الأنسب.

أهداف البحث:

- التعرف على عقود BOT وخصائصها وشروط العمل بها، وكذا المميزات التي تمنحها لمستخدمي هذه العقود.
- إبراز دور تمويل المصارف الإسلامية للمشاريع المنجزة بعقود BOT باستخدام الصيغ التمويلية الإسلامية وكفاءتها في تحقيق النمو الاقتصادي بذلك.
- توضيح مختلف الإشكالات العملية والصعوبات التي تواجه جميع أطراف عقود BOT عند العمل به ومحاولة إيجاد حلول للحد من ذلك أو التخفيف منها.

المنهج المتبع:

للإجابة على إشكالية الدراسة تم استخدام المنهج الوصفي الاستقرائي لجمع مختلف المعلومات الخاصة بمتغيرات البحث وشرحها والربط بينها في خلاصة الدراسة.

أولاً: ماهية عقود الـB.O.T:

من أجل التعرف على ماهية عقود البناء، التشغيل والتحويل أو ما يعرف بعقود الـBOT كاختصار لها يجب التطرق لتعريفها ومن ثم ذكر خصائصها وأركانها وكذا شروط العمل بها.

1. تعريف عقود البناء والتشغيل والتحويل BOT:

تم حصر مفهوم عقود الـBOT من قبل الباحثين في عدة تعريفات نذكر منها:

- عرفته لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري UNICTRAL على أنه نوع من أنواع التمويل بحيث تقوم الحكومة بمنح امتياز لمؤسسة ما لصنع أو بناء المشروع الحكومي لمدة محددة بحيث تكون للمؤسسة المنشئة الحق في إدارة المشروع، واستثماره لتحقيق الأرباح والعوائد منه وعند انتهاء المدة يتم تحويل ملكية المشروع وحقوق إدارته للحكومة⁽¹⁾.
- كما عرف بأنه اتفاق بين طرفين الطرف الأول يتمثل في الحكومة أي مالك الأصل والعقار، والطرف الثاني يمثل المؤسسة المستثمرة أو ممولة المشروع على أن تستفيد من المشروع المنفذ لوقت محدد⁽²⁾.
- يمثل عقد البناء والتشغيل ونقل الملكية صورة من صور عقود الامتياز بحيث يقصد به بناء البنية التحتية لصالح الدولة، بمشاركة طرف ثاني "المقاول" والذي يشترط فيه كون المشروع جديد تماماً وغير قائم على تحسين مشروع أو خدمة أو منشأة حالية وتوسيعها، كما أن لا تعود ملكية أصول المشروع الرأسمالية للطرف الخاص "المقاول" بل للدولة⁽³⁾.

يمكن استخلاص مفهوم عقود الـBOT مما سبق على أنها نوع من أنواع عقود الامتياز والتي تمثل عقد بناء مشاريع بنى تحتية جديدة بحيث تكون الدولة أو الحكومة هي الطرف الأول مالك الأصل المالي للمشروع أو الخدمة كأرض أو مبنى، ويتم تمويل المشروع من قبل طرف ثاني يتمثل في المقاول منشئ الخدمة وعادة ما تكون مؤسسة مالية كالمصارف، ويتم تنفيذ المشروع وتشغيله والانتفاع منه لاستعادة رأس المال الممول به وتحقيق أرباح إضافية لصالح الطرف المقاول لمدة محددة مع الحفاظ على سلامة المشروع أو الخدمة المنشأة وصيانتها إلى حين انتهاء مدة العقد ونقل وتحويل ملكية المشروع وإدارته للدولة.

2. خصائص عقود الـBOT:

تتمتع عقود البناء، التشغيل والتحويل بعدة خصائص نذكرها في التالي⁽⁴⁾:

- عقد معاوضة:

تتميز عقود البناء والتشغيل والتحويل بأنها من عقود المعاوضة وذلك لحصول كل من طرفي العقد على مقابل لقاء خدمة الطرف الآخر، فالدولة لقاء تسليمها لأصل المشروع تحصل بعد انتهاء مدة العقد على مشروع جاهز بينما يحصل المقاول لقاء تنفيذه للمشروع على أرباح وعوائد من تشغيل هذا الأخير بعد بنائه وتنفيذه إلى حين انتهاء مدة العقد وتسليم ملكيته وإدارته للدولة.

- عقد ملزم للطرفين:

فبترتب على كل من طرفي عقد البناء والتشغيل والتحويل BOT بالتزامات محددة بحيث تلتزم الدولة بتسليم أصل المشروع للطرف المقابل في حين يلتزم هذا الأخير بتنفيذ المشروع أو الخدمة وبنائه والحفاظ عليه وصيانته إلى حين تسليمه ونقل ملكيته إلى الدولة عند انتهاء مدة العقد.

- عقد مقيد بمدة معينة:

بما أن عقد BOT يتمثل في تسليم الدولة لأصل المشروع إلى الجهة المقابلة لتنفيذ المشروع وتشغيله فبترتب عن ذلك وجوب تحديد مدة معينة لإعادة نقل وتحويل ملكية المشروع وإدارته للدولة "المالك الأصلي" عند الانتهاء من تنفيذه واستعادة أموال المقابل الممول بها من خلال تشغيل المشروع، وبذلك فعقد BOT يتميز بأنه مقيد بمدة زمنية محددة حسب اتفاق الطرفين.

- عقد إداري:

تدخل عقود البناء والتشغيل والتحويل في العقود الإدارية بحسب الطبيعة القانونية لعقود الامتياز التي فصل فيها المشرع الجزائري المتعلقة باستعمال الأملاك الوطنية باستغلالها وتشغيلها واستثمارها من طرف أطراف قانونية لتحقيق مصلحة الجمهور بإنشاء مرافق عامة وكذا لاحتواء عقد البوت على شروط استثنائية غير معهودة في القانون الخاص، والمتمثلة في منح الدولة للمؤسسة المقابلة امتياز التصرف في المشروع بعد تنفيذه واستغلاله لدرعوائد منه لمدة زمنية معينة، وهذه الالتزامات والشروط التي يخضع لها هذا العقد تمثل مبادئ العقد الإداري⁽⁵⁾.

3. شروط العمل بعقود BOT:

يستلزم توفر جملة من الشروط والعناصر في مشروعات البناء والتشغيل والتحويل⁽⁶⁾:

1. توفر دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع بدرجة عالية من الكفاءة متضمنة جميع الاحتمالات والمخاطر، بحيث يتم إعادة دراسة هذه الجدوى من قبل المؤسسة المقرضة أو الممولة للمشروع.
2. خطة مالية مفصلة للمشروع بحيث توضح كل من تكاليف الإنشاء والتمويل والسداد وكذا رأس المال.
3. وجود المواد الأولية لبناء المشروع من أصل رأسمالي وأدوات وكذلك المواد الطاقوية اللازمة من كهرباء وغيرها ومعرفة تكاليفها.
4. إمكانية استثمار واستغلال المشروع بعد بنائه وتحقيق العوائد والأرباح منه وذلك من خلال الموقع الاستراتيجي للمشروع وتوفر الطلب عليه من العملاء والأفراد.
5. التحوط من مخاطر سوق الصرف وذلك بضمان الحد من تغير سعر العملة أو تدنيها باستعمال الوسائل الملائمة لذلك.
6. فعالية المؤسسة المسؤولة على تنفيذ المشروع وكفاءتها في تشغيله وتسليمه في التاريخ المحدد لنقل المشروع للدولة.
7. وجود بيئة قانونية وسياسية في الدولة المراد تنفيذ المشروع فيها لتنظيم جميع عمليات وخطوات إنشاء المشروع إلى تحويله للجهاز الحكومي، وكذا كفاءة الجهاز الإداري في توفير التراخيص والوثائق اللازمة لتسيير المشروع ومرونته في درء المشاكل المتعرض لها.

ثانيا: تعريف المصارف الإسلامية:

1. تعريف المصارف الإسلامية:

- تعدد مفهوم المصارف الإسلامية باختلاف آراء ووجهة نظر الكتاب والباحثين لها، ومن أبرز هذه المفاهيم ما يلي:
- منشأة مالية تقوم بمختلف العمليات المصرفية وفق مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية⁽⁷⁾.
 - مؤسسة وساطة مالية تربط كل من القطاع الذي يعاني من العجز في التمويلات والقطاع الذي له فائض من التمويلات ليتم تلبية احتياجات كل منهما⁽⁸⁾.
 - منظمة مالية إسلامية تعمل على تقديم الخدمات التجارية للعملاء دون التعامل بالفوائد الربوية أخذا وعطاء في جميع معاملاتها⁽⁹⁾.

ومما سبق من التعاريف يمكن إجمال مفهوم المصارف الإسلامية في أنها تلك المؤسسات المالية التي تقوم بمختلف العمليات المصرفية والخدمات المالية بما يتوافق مع أحكام وأسس الشريعة الإسلامية من خلال القيام بدور الوساطة المالية بين وحدات العجز طالبي التمويل ووحدات الفائض طالبي الاستثمار مع الأخذ بعين الاعتبار عدم تعاملها بالفوائد الربوية خلال ذلك.

2. خصائصها:

للبنوك الإسلامية عدة خصائص تميزها عن غيرها من المؤسسات المالية نستخلصها مما سبق تناوله ونذكر منها ما يلي:

- عدم تعاملها بالفوائد الربوية في كل معاملاتها لا أخذا ولا عطاء.
- قيامها بدور الوساطة المالية وتحقيق رغبات كل من الطرفين.
- قيامها بالعمليات المالية والمصرفية بما يتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية.

ثالثا: صيغ تمويل المصارف الإسلامية لعقود البناء، التشغيل والتحويل BOT:

تعتمد المصارف الإسلامية على مجموعة من الصيغ التمويلية والتي تتوافق مع مبادئ الشريعة في تمويل مختلف المشاريع، ومن تطبيقات تمويل المصارف الإسلامية لعقود البناء، التشغيل والتحويل BOT بهذه الصيغ ما يلي:

1. صيغة المرابحة:

تعرف المرابحة على أنها بيع سلعة أو منتج برأسمال مضاف إليه ربح معلوم يتحدد باتفاق كلا الطرفين البائع والمشتري، بحيث يمثل رأسمال سلعة المرابحة ثمن شراءها بالإضافة لتكاليف نقلها وما نحو ذلك. وتستعمل المصارف الإسلامية غالبا في استثماراتها وتمويلاتها صورة البيع بالمرابحة للأمر بالشراء، والتي تتمثل في طلب العميل من المصرف شراء سلعة موصوفة في الذمة مع إعطاء العميل للمصرف وعد بالشراء بربح متفق عليه لصالح المصرف، وبذلك يقوم المصرف بشراء السلعة من طرف ثالث وتملكها ومن ثم بيعها للعميل كما تم الاتفاق عليه⁽¹⁰⁾.

ومن الشروط الواجب توفرها لجواز بيع المرابحة ما يلي⁽¹¹⁾:

- صحة العقد الأول للمرابحة المتمثل في عقد شراء السلعة بحيث يكون جواز بيع المرابحة من صحته وبطلانه بيع المرابحة من فساد.
- العلم بثمان شراء سلعة المرابحة، بحيث يكون العميل أو الطرف مدرك لتكاليف السلعة وثمانها الأولي.
- العلم بقيمة الربح المحقق من إعادة بيع سلعة المرابحة بأن يكون نسبة من تكاليف الشراء أو مقدارا معيناً منه.

و يتم تطبيق المصارف الإسلامية لصيغة البيع بالمرابحة لتمويل مشاريع البنية التحتية بعقد BOT من خلال شراء المصرف للمواد الأولية للمشروع عند بدايته وتوفيرها دفعة واحدة أو على أقساط ومراحل وذلك يرجع لطبيعة المشروع واحتياجاته، ومن ثم يقوم ببيع تلك المواد الأولية للشركة القائمة على تنفيذ المشروع بصيغة عقد المرابحة بحيث يسدد ثمن المواد الأولية على دفعات طول فترة تشغيل وإدارة المشروع⁽¹²⁾.

2. صيغة المشاركة:

تعرف صيغة التمويل بالمشاركة على أنها اشتراك شخصين أو مؤسستين أو أكثر في تمويل مشروع ما بنسب شائعة متفق عليها بين الطرفين، بحيث يتم اقتسام الربح وتحمل الخسائر فيما بينهما حسب النسب المشارك بها⁽¹³⁾. ومن الشروط الواجب توفرها لجواز عقد المشاركة ما يلي⁽¹⁴⁾:

- أن يكون رأسمال المشاركة نقداً ومعلوماً ومحدد مقداره وكذا إمكانية التصرف فيه أي غير محجوز وما نحو ذلك.
- عدم اشتراط تساوي الحصص والمبالغ المشارك بها فعقد التمويل بالمشاركة بحيث يمكن أن تتفاوت هذه الحصص الرأسمالية.
- يتم اقتسام الأرباح والعوائد بين المشاركين على أساس نسب متفق عليها عند إبرام عقد المشاركة وإن لم تتحدد النسب الشائعة فيتم حينئذ تشارك الأرباح وفق حصص رأس المال المدفوعة في العقد.
- يتحمل كل من أطراف عقد المشاركة الخسائر الناتجة عن سوء إدارة المشروع على أساس رأس المال المدفوع لكل منهم.

وتقوم المصارف الإسلامية بتطبيق صيغة المشاركة في تمويل المشاريع المنجزة بعقود BOT بالمساهمة بحصة في تمويل المشروع كشريك مع المؤسسة المنفذة والمنشئة للمشروع، فبذلك تتوفر سيولة نقدية كافية طول فترة إدارة المشروع وتنفيذه، كما يعد المشروع بحد ذاته ضماناً للمصرف الإسلامي مقابل توفير تلك السيولة لحين انقضاء المدة المحددة للمشروع وتحويل إدارته وملكيته للدولة⁽¹⁵⁾.

3. صيغة الاستصناع⁽¹⁶⁾:

تعرف صيغة الاستصناع على أنها عقد ينشأ بين طرفين الأول طالب صنع السلعة "المستصنع" والثاني صانع السلعة، فيعمل الطرف الثاني على صناعة السلعة بطلب من الطرف الأول بحيث تكون موصوفة في الذمة ومتفق على جميع أحوالها، ومن ثم تسليمها للمستصنع واستيفاء ثمنها.

ومن شروط جواز عقد الاستصناع التالي(17):

- وضوح وتحديد جميع مواصفات السلعة المستصنعة من جنسها، نوعها، قدرها وأبعادها وما إلى ذلك.
- اتفاق الطرفين على مدة عقد الاستصناع وتحديد لها في مجلس العقد.
- إمكانية دفع ثمن السلعة محل العقد في أجل لاحق أي تأجيله كلياً إلى موعد التسليم، أو دفعها على دفعات محددة لفترات زمنية معينة حسب الاتفاق بين الطرفين.

تقوم المصارف الإسلامية بتمويل عقود BOT باستخدام صيغة الاستصناع من خلال الاتفاق مع المؤسسة التي ستقوم بتنفيذ المشروع على أن يقوم المصرف الإسلامي بإنشاء هذا المشروع حسب ما هو موصوف في الذمة وتوقيع عقد بيع بالاستصناع، ومن ثم يقوم المصرف بعمل عقد استصناع مواز مع مؤسسة صانعة لإنشاء المشروع حسب المواصفات المطلوبة بحيث تقوم هذه الأخيرة بتسليم المشروع حال انتهاءه إلى المؤسسة لإدارته وتشغيله، ويتم تسديد أتعاب المصرف على دفعات شهرية حسب ما تم الاتفاق عليه عند إبرام العقد(18).

4. صيغة التأجير التشغيلي والتأجير المنتهي بالتمليك:

تعد صيغة التأجير مع الوعد بالتمليك نوع من أنواع عقد الإجارة والذي يقصد به انتفاع المستأجر بالعين المؤجرة بعوض معلوم لمدة معلومة وتبقى ملكية العين المؤجرة للمؤجر وهي ما تسمى كذلك بالإجارة التشغيلية، في حين أن عقد الإجارة المنتهي بالتمليك يعد عقداً مركباً بحيث يشتمل على عقد الإجارة وعقد البيع، من خلال تمليك منفعة العين المؤجرة للمستأجر خلال مدة التأجير مع وعد من مالك العين بتسليم ملكية العين للمستأجر في نهاية مدة التأجير بسعر السوق وقتئذ أو كما هو متفق عليه في العقد، وبذلك يكون المستأجر في نهاية العقد قد استوفى كامل مبلغ العين من خلال دفعات التأجير الشهرية(19).

من الشروط الواجب توفرها لجواز عقد الإجارة المنتهية بالتمليك ما يلي(20):

- تحديد فترة التأجير ومقدار الدفعات التي يدفعها المستأجر لقاء الانتفاع بالأصل المؤجر.
- تحويل ملكية الأصل المؤجر للمستأجر عند نهاية عقد الإجارة إما بالهبة أو البيع حسب ما اتفق عليه في العقد.

ويتم تطبيق المصارف الإسلامية لصيغة الإجارة التشغيلية في تمويل عقود BOT بواسطة عقد الإجارة التشغيلية إذ يقوم المصرف الإسلامي باستئجار المعدات والأدوات والآلات اللازمة لتنفيذ وبناء وتشغيل المشروع من الشركة المالكة لهذه المعدات ودفع ثمنها نقداً، ومن ثم يعيد تأجيرها إلى الشركة المسؤولة عن تنفيذ المشروع لمدة محددة إلى انتهاء بناء المشروع ليقوم المصرف بإعادة المعدات والآلات المستأجرة للشركة المالكة لها فيكون بذلك انتهاء مدة الإجارة في العقد الأول. كما يمكن للمصرف الإسلامي تمويل هذه المشاريع باستخدام صيغة الإجارة المنتهية بالتمليك عن طريق تأجير الآلات والمعدات المطلوبة لإنشاء المشروع للشركة المسؤولة على تنفيذه مقابل أقساط ودفعات طول مدة التأجير مع الوعد بنقل ملكية المعدات لهذه الشركة عند انتهاء تلك المدة المتفق عليها في العقد(21).

رابعاً: المزايا والإشكالات العملية لتمويل المشاريع المنجزة بعقود الـBOT:

تتمتع المشاريع المنجزة بعقود الـBOT بالعديد من المزايا التي تمكن من تسهيل عملية تمويلها باستخدام الصيغ التمويلية الإسلامية من قبل المصارف الإسلامية كما لها بعض الإشكالات العملية التي تحد من انتشارها وتعيق حصولها على التمويلات اللازمة.

1. مزايا تمويل مشاريع البناء التشغيل والتحويل⁽²²⁾:

تتمثل مزايا تمويل المشاريع المنجزة بعقود البناء التشغيل والتحويل الـBOT في ما يلي:

- تعمل على توفير التمويل اللازم والمتطلب للجهات الحكومية للدولة لتنفيذ مختلف مشاريع البنية التحتية والتنمية عوض اللجوء للاقتراض مما يغنيها عن تحمل تكاليف إضافية من فوائد وغيرها من الرسوم الأخرى، كما تمنع من تعطل تلك المصالح.
- المساهمة في تنمية عجلة الاقتصاد بتحريك رؤوس الأموال المعطلة من خلال استثمار الأموال في عقود البناء والتشغيل والتحويل، الأمر الذي بدوره يمنع حدوث التضخم ويقلل من الركود الاقتصادي وكما يحد من البطالة عن طريق توليد فرص العمل في هذه المشاريع.
- القيام بترقية منظومة البناء والتشغيل وتطويرها، وكذا إتاحة فرصة الحصول على مختلف التقنيات والألات والبرامج الحديثة التي تمتلكها المؤسسات الكبرى الرائدة في هذا المجال.
- توفير فرص للقطاع الخاص للمساهمة في تمويل المشاريع التنموية، مما يحقق استفادة القطاع الحكومي (العام) من خبرة القطاع الخاص في إدارة هذه المشاريع وغيرها من المستحدث مستقبلاً وكذا من ناحية تشغيلها واستثمارها.

2. سلبيات تمويل مشاريع البناء التشغيل والتحويل⁽²³⁾:

تتمثل سلبيات تمويل المشاريع المنجزة بعقود البناء التشغيل والتحويل الـBOT في نوعين رئيسيين وهما كالتالي:

1.2. الإشكالات المتعلقة بأسلوب عقد البناء والتشغيل والتحويل الـBOT:

- طول الفترة الزمنية لعقد الامتياز: فكما يكون لطول مدة عقد الـBOT إيجابيات من حيث استرجاع رأس المال التمويل بالإضافة للأرباح المحققة خلال تلك الفترة، لها مساوئ كذلك من ناحية المخاطر المالية الممكن مواجهتها خلال تلك الفترة كمخاطر السوق المتمثلة بفتح سعر العملة وغيرها، وذلك لامتداد فترة إنشاء المشروع وتشغيله لغاية تحويله للجهة الحكومية إلى ما قد يصل لـ99 سنة، ولتجنب ذلك يمكن تقليص فترة الامتياز إلى ما متوسطه 20 سنة.
- التحديث التقني اللاحق بعد بناء المشروع: فبعد بناء المشروع وإنشاءه يحصل كثيراً أن تتغير التقنيات المألوفة كل فترة وتستحدث بأنواع أخرى أكثر تطوراً وملائمة لخصائص المشروع ومتطلباته وخاصة بسبب طول مدة عقود الـBOT وذلك ما يسبب خسائر أو تكاليف إضافية بالنسبة للشركة المقاول أو الممولة للمشروع لاستبدال تلك التقنيات وتجديدها ويمكن التحوط من هذا الإشكال بتقصير مدة عقد الامتياز لمتوسط 20 سنة وما نحو ذلك، ولا يتم تجديد تلك التقنيات إلا بعد توفر المستحقة منها.

2.2. الإشكالات الناتجة عن الفساد المالي وسوء التطبيق في عقود البناء والتشغيل والتحويل BOT:

نظرا لكون عقود البناء والتشغيل والتحويل (BOT) صورة من صور من عقود الامتياز من جهة طول مدة مشاريعها وكذا بسبب ضخامة مبالغها وكبر حجم هذه المشاريع غالبا ما يحدث أن يكون هناك سوء ممارسات لأخلاقية في تطبيق هذه العقود من ناحية الفساد الإداري والمالي المتمثل في المحاباة والمحسوبية وكذا الرشوة وغيرها الواقعة عند التعاقد بحيث ينتج عنها إشكالات عدة تتمثل في ما يلي:

- الموافقة على شروط الشركة المنفذة للمشروع من شأنه إهمال الحقوق الإدارية والتسبب في ضياعها.
- تقليل تكاليف إنشاء المشروع من أجل زيادة الأرباح على حساب سلامة وأمن المرفق العام، ويحدث ذلك عن طريق التساهل في بناء المشروع وتجاهل الأخطاء والنواقص التي يحتويها المشروع مما يسبب خطر على مستعمل المشروع مستقبلا.
- تسليم الشركة المقاول في نهاية فترة الامتياز للمشروع المنفذ بحالة سيئة على خلاف ما اتفق عليه في التعاقد.
- تمديد فترة الامتياز لتتجاوز الفترة المذكورة في الدراسات الخاصة بجدوى المشروع وذلك لتحقيق مصلحة الشركة المقاول للاستفادة من أرباح وفوائد المشروع لأطول فترة.

خاتمة

نستخلص مما سبق عرضه في محاور هذه الدراسة أن لعقود البناء والتشغيل والتحويل دور هام في تحريك عجلة الاقتصاد وتنمية الدول من خلال تنفيذ مشاريع تنموية تعود بالنفع على كل من الجهة الممولة للمشروع باعتماد عقود BOT لتستفيد من الأرباح المحققة منها طول فترة العقد، وعلى الدولة والمجتمع كذلك بتحقيق التنمية، كما للمصارف الإسلامية دور موازي في تحقيق أهداف هذه العقود بتوفيرها للتمويل الملائم لاحتياجات ومتطلبات الحكومة من خلال صيغ التمويل الإسلامية التي تقلل من النفقات الحكومية وتحقق كل من التنمية الاجتماعية والاقتصادية على سواء فيعتبر ذلك من مزايا وإيجابيات هذا النوع من العقود، إلا أن هناك بعض الإشكالات العملية منها ما ينتج عن حدوث فساد إداري ومالي عند التعاقد وحتى خلال مرحلة إنشاء المشروع وتشغيله مما يترتب عنه سوء التطبيق لعقود البناء والتشغيل والتحويل ويمكن الحد منه أو إصلاحه بفرض غرامات ورسوم جزائية لكل مخالفة وأيضا المراقبة المالية والإدارية لجميع مراحل المشروع إلى غاية تسليمه، ومنها ما ينتج عن أسلوب العقد بحد ذاته من ناحية طول مدة المشروع وكذا التحديثات المستمرة للتقنيات الخاصة بتنفيذ المشروع.

1. النتائج:

من النتائج التي خلصت إليها هذه الدراسة ما يلي:

- تعد عقود البناء والتشغيل والتحويل من أساليب الدولة في تنفيذ مشاريع ضخمة من خلال الحصول على التمويل اللازم دون المساس بالميزانية العامة لها.
- مرونة عقود البناء والتشغيل والتحويل من جانب تملك المشروع للشركة المقاول لتنفيذه وتشغيله لتحصيل فوائد منه وفي انتهاء مدة العقد يتم استعادة ملكية المشروع للدولة.

- كفاءة صيغ التمويل الإسلامية في تمويل المشاريع المنجزة بعقود BOT وفعالية استخدامها من قبل المصارف الإسلامية في تلبية احتياجات ومتطلبات المشروع والاستفادة منه في جميع مراحلها من تنفيذ وتشغيل وتحويل.
- دور المصارف الإسلامية في تحريك رؤوس الأموال الراكدة باستخدام أسلوب التمويل الملائم وطبيعة المشروع وشروطه، مما يحد من الركود الاقتصادي.
- دور صيغ التمويل الإسلامية في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية فبطبيعتها التمويلية الشرعية التي تعمل على تدوير الأموال المعطلة والمتراكمة واستثمارها في المشروعات المنتجة بحيث تمنع حدوث التضخم كما أنها بذلك تسهم في خفض معدل البطالة.
- تتمتع عقود البناء والتشغيل والتحويل بمزايا عدة من أبرزها تنشيط دور القطاع الخاص في تحقيق التنمية وتحريك الاقتصاد الوطني وكذا توسيع خبرة الدولة في مجال تنفيذ مشاريع البنية التحتية وتشغيلها بالطريقة الأنسب، ما يسهم في تحسين النمو الاقتصادي للدولة.
- يسبب سوء التطبيق لعقود BOT عدة إشكالات عملية من أبرزها ما ينتج عن المخالفات الإدارية كالرشوة والمحسوبية والتي تؤدي بتنفيذ المشروع واستغلاله من طرف الأطراف الخاطئة، كتمديد فترة تشغيل المشروع من أجل استغلال الأرباح لأطول فترة، وكذا تدنية النفقات الضرورية لإنشاء المشروع من أجل زيادة التكاليف ما يسبب نقص في جودة وأمن المشروع وتعرض المجتمع للخطر.
- يعتبر طول فترة الامتياز الممنوحة في عقد البناء والتشغيل والتحويل سلاح ذو حدين فمن ناحية يمكن تحقيق أرباح ضخمة طول فترة المشروع إلى انتهاءها، إلا أنه من ناحية أخرى قد يعرض الشركة المفاوضة للعديد من الأخطار لطول فترة المشروع، كمخاطر تغير سعر العملات وغيرها.

II. التوصيات:

- فرض غرامات ورسوم جزائية على المخالفات المالية المرتكبة في تنفيذ المشاريع المنجزة بعقود BOT وتعزيز أساليب الرقابة على عملياتها وأطرافها.
- توفير فرص مشاركة القطاع الخاص في تنفيذ مشاريع البناء والتشغيل والتحويل الخاصة لتنمية البنية التحتية للدولة.
- استخدام الصيغ التمويلية الإسلامية في تمويل مختلف المشاريع الاقتصادية والتنموية المنجزة بعقود BOT بشكل أكبر باعتبارها الأكثر ملائمة من حيث توافقها مع متطلبات هذه المشاريع وكفاءتها فتوظيف الموارد المالية لتحقيق ذلك التنمية بجانبها الاجتماعية والاقتصادية.
- استخدام عقود البناء والتشغيل والتحويل في إنجاز المشاريع الوقفية باستغلال الأصول الوقفية الراكدة واستثمارها وتحقيق التنمية بها باستخدام صيغ التمويل الإسلامية.
- سن قوانين تنظم عقود البناء والتشغيل والتحويل وتفصل في جميع مراحلها عملياتها ووضع عقوبات حسب المخالفات المرتكبة للحد من سوء تطبيقها.

- تعديل فترة الامتياز الممنوحة في عقود البناء والتشغيل والتحويل وجعلها في المتوسط لما من آثار سلبية قد تترتب عنها نتيجة طول تلك الفترة وتقلبات السوق وكذا التطورات التقنية الحاصلة خلال ذلك.

- ¹ موسى خليل منري، تمويل المشاريع -هيكلية الـ BOT-، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 21، العدد 2، دمشق، 2005، ص 126.
- ² خالد بن سعود بن عبد الله الرشود، تطبيق عقد البناء والتشغيل وإعادة B.O.T في تعمير المرافق العامة والأوقاف، ورقة بحثية مقدمة في الدورة التاسعة عشر لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي، الإمارات العربية المتحدة، ص 4.
- ³ Robet D. Lee, Jr And Others, Public Budgeting Systems, Jones And Bartlett Publishers, 8th Edition, Sudbury, Massachusetts, 2009, P 563.
- ⁴ محمد علي سديرة، عقود البوت ودورها في تسيير المرافق العمومية، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد 2، العدد 2، الأغواط، 2008، ص 325.
- ⁵ باديس بومزبر، عقود البوت (B.O.T) وتطبيقاتها في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 32، العدد 2، الجزائر، جوان 2021، ص ص 103 102.
- ⁶ فيصل عليان إلياس الشديفات وآخرون، تمويل مشروعات البوت، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 26، العدد 1، دمشق، 2010، ص 510.
- ⁷ محمد الفاتح محمود البشير المغربي، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، ط 1، الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي، مصر، 2020م، ص 144.
- ⁸ Imam Wahyudi And Others, Risk Management For Islamic Banks Recent Developement from Asia And The Middle East, John Wily And Sons Singapore PTE, Singapore, 2015, Page 9.
- ⁹ Brian Kettell, Introduction To Islamic Banking And Finance, John Wiley And Sons Singapore PTE, Singapore, 2011, PP 31 32.
- ¹⁰ الأمين حلموس، نسرين كزيز، بيع المرابحة للأمر بالشراء: دراسة في (المفهوم، الاجراءات، الضوابط الشرعية)، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والإدارة، المجلد 1، العدد 1، الأغواط، جوان 2017م، ص ص 101 103.
- ¹¹ المرجع نفسه، ص ص 101 102.
- ¹² محمد البلتاجي، المصارف الإسلامية -النظرية-التطبيق-التحديات-، ط 1، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، 2012، ص 178.
- ¹³ أمال زقاري، التمويل بعقد المشاركة في المصارف الإسلامية، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، العدد 4، تيبازة، جانفي 2018، ص 32.
- ¹⁴ حسين عبد المطلب الأسرج، تفعيل دور التمويل الإسلامي في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ورقة بحثية مقدمة ضمن أعمال المؤتمر الدولي الأول: المصارف الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مجموعة البحث "السنة والمعرفة"، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة السلطان مولاي سليمان، المغرب، يومي 22/21 ماي 2012، ص 6.
- ¹⁵ تمويل المصارف الإسلامية لعقود BOT (بناء، تشغيل، تحويل)، تقرير منشور على الموقع الإلكتروني لجريدة العرب الاقتصادية الدولية، تاريخ الاطلاع: 14 جانفي 2024، الساعة 21:12، الرابط: https://www.aleqt.com/2009/05/01/article_69780.html.
- ¹⁶ الطاهر براكنية، عبد الرزاق خليل، تطبيقات صيغ التمويل الإسلامي في عقود البناء التشغيل والتحويل (B.O.T) -عقد الاستصناع أنموذجاً-، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والإدارة، المجلد 6، العدد 2، الأغواط، 2022، ص 92.
- ¹⁷ عديلة خنوسة، دور عقد الاستصناع في تمويل البنى التحتية -عرض تجارب دولية-، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، المجلد 14، العدد 19، الشلف، 2018، ص 15.
- ¹⁸ الطاهر براكنية، عبد الرزاق خليل، مرجع سبق ذكره، ص ص 92 93.
- ¹⁹ الطيب لحيلح، فضيلة بارش، الإجارة المنتهية بالتملك في البنوك الإسلامية -دراسة حالة بنك البركة الجزائري-، مجلة حوليات جامعة الجزائر 1، العدد 32، الجزء 4، الجزائر، ديسمبر 2018، ص ص 199 200.
- ²⁰ ياسين سالم، الإجارة التمويلية والإجارة المنتهية بالتملك -دراسة مقارنة بين العقود التقليدية والإسلامية-، مجلة مجاميع المعرفة، المجلد 8، العدد 1، الجزء 1، تيندوف، أبريل 2022، ص 261.
- ²¹ محمد البلتاجي، مرجع سبق ذكره، ص 178.
- ²² عبد الله بن محمد العمراني، تطوير تعمير الوقف بصيغة عقد البناء والتشغيل وإعادة (B.O.T) -دراسة فقهية-، مجلة العلوم الشرعية، المجلد 2014، العدد 31، السعودية، 31 مارس 2014، ص 37.
- ²³ المرجع نفسه، ص ص 37 38.